mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح رياض الصالحين - باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم 6

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين من كلام رسول الله صلى الله - 00:00:04

عليه وسلم سيد المرسلين. في باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم. وعن ابي موسى المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه. عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ومنعا وهات ووأد البنات وكره - 00:00:24

قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال. متفق عليه. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى عن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله حرم عليكم عقوق الامهات - 00:00:44

ووعد البنات ومنعا وهات. وقد تقدم الكلام على هذه الجمل الثلاث. ثم قال عليه الصلاة والسلام وكره لكم قيل وقال قوله وكره لكم هي بمعنى حرم عليكم لان الكراهة في - 00:01:04

الشارع في نصوص الكتاب والسنة يراد بها المحرم. ولهذا لما ذكر الله عز وجل المحرمات في سورة الاسراء قال كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها. فما كرهه الله عز وجل فانه - 00:01:24

محرم قوله كره لكم قيل وقال اي كثرة القيل والقال. ويدخل في ذلك اعني كثرة القيل والقال اولا كثرة الخوظ في احوال الناس وفي اقوالهم. قيل كذا وقيل كذا وقال فلان كذا ونحو ذلك - 00:01:44

وثانيا مما يدخل في القيل والقال نقل الكلام من غير تثبت. يقولون كذا او يقال كذا وهو لم يتثبت في النقل وثالثا مما يدخل في القيل والقال ما سلكه او ما يسلكه اهل الكلام في اثبات اسماء الله عز وجل وصفاته من - 00:02:04

جدل المبني على العقل مع الاعراض عن نصوص الكتاب والسنة. الذي يؤدي الى الشكوك والاوهام ولهذا كان اكثر الناس شكا عند الموت هم اهل الكلام حتى قال احد رؤسائهم وهو الرازي قال - 00:02:25

نهاية اقدام العقول عقال. واكثر سعي العالمين ضلال وارواحنا في وحشة من جسومنا وغاية دنيانا اذى ووبال ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى ان جمعنا فيه قيل وقالوا ثم قال عليه الصلاة - 00:02:45

والسلام وكثرة السؤال. يعني وكره لكم كثرة السؤال. والسؤال نوعان. سؤال سجداء يطلب الانسان فيه المال من الناس. والنوع الثاني من السؤال سؤال استعلام واستخبار يطلب به العلم بالشيء. اما الاول وهو الاستجداء وهو سؤال الناس المال. فلا ينبغي للانسان ان يسأل الناس - 00:03:05

الا عند الضرورة. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم لانه لما دفق ماء وجهه في الدنيا عوقب انه يسلب هذه النعمة يوم القيامة. وقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:35

من سأل الناس اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرا فليستقل او ليستكثر. وفي حديث قبيصة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة. رجل تحمل حمالة - 00:03:59

حلت له المسألة ورجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة. ورجل اصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجامة من قومه لقد اصابت فلانا فاقة. وما سواهن يا قبيصة فهو سحت يأكله صاحبه سحتا. واخبر - 00:04:19

النبي صلى الله عليه وسلم انه ما فتح انسان على نفسه باب مسألة الا فتح الله عز وجل عليه باب فقر واما الثاني وهو سؤال الاستخبار وسؤال الاستعلام فهو يشمل امرين الاول سؤال - 00:04:41

والمراد بذلك اعني النهي عن كثرة سؤال العلم. اذا كان المقصود منه التعنت. واظهار عجز المسؤول او ان يصيبه بالسآمة والملل فاذا كان يقصد بسؤاله للعالم او لطالب العلم يقصد - 00:05:01

له او يقصد اظهار عجزه او ان يصيبه بالسآمة والملل فان هذا محرم. واما سؤال السؤال عن احوال الناس فهو محمول على ان يسأل عن امور لا تعنيه. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء - 00:05:21

تركه ما لا يعنيه. ثم قال عليه الصلاة والسلام واضاعة المال. يعني وكره لكم اضاعة المال. وهذا اعني اضاعة المال يشمل امرين. الامر الاول صرف المال في وجه غير مشروع. بان يصفه في المحرم او - 00:05:41

وفي امر لا فائدة منه لا دينية ولا دنيوية. وثانيا مما يدخل في في اضاعة المال ترك حفظه بحيث انه لا يعتني بحفظ هذا المال حتى يتلف او يظيع او ان يكون عرظة للسراء او ان يسلط على هذا المال - 00:06:01

السفهاء والصبيان حتى يتلفوه. فان هذا من اضاعة المال واعلم ان انفاق المال يقع على اوجه. الوجه الاول ان ينفق المال في امر واجب كالزكاة والنفقة الواجبة فهذا واجب. والثاني ان ينفق المال في امر مستحب. كالصدقة وطرق الخير. فهذا مأمور - 00:06:21

ومستحب. والثالث ان ينفقه في امر مباح شرعا. فهذا مباح. والرابع ان ينفقه في امر محرم محرم فهذا محرم وهو من التبذير. ولهذا قال تعالى ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين - 00:06:48

والخامس ان ينفقه في امر مباح زائدا عما يحتاجه. يعني زائدا عن الحاجة فهذا هو السرف قال الله تعالى وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين. وبهذا نعلم الفرق بين الاسراف - 00:07:08

وبين التبذير. فالتبذير هو بذل المال في المحرم. واما الاسراف فهو بذله في المباح زائدا حاجة ففي هذا الحديث دليل على مسائل منها اولا ان التحليل والتحريم الى الله عز وجل. ولهذا - 00:07:28

قال عز وجل ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب وقال النبي صلى الله عليه وسلم من قال في في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار. وقال عليه الصلاة والسلام من كذب علي - 00:07:48

هي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار. فلا يجوز الانسان ان يخوض في شريعة الله وان يتكلم فيها بتحليل او الا الا ان يكون مستندا الى نص شرعي من كتاب الله عز وجل او مما صح من سنة رسول - 00:08:08

صلى الله عليه وسلم وفيه ايضا النهي عن هذه الامور التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم وهي ان الله حرم عليكم عقوق الامهات ووأد البنات ومنعا وعاد الى اخر ما جاء في الحديث. وفيه ايضا دليل على كمال الشريعة الاسلامية - 00:08:28

ورعايتها للحقوق الخاصة والحقوق العامة. ومن ذلك ما يتعلق بالوالدين من تحريم عقوقهما وقطع ما يجب لهما من البر والاحسان والصلة. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - 00:08:48